



إعلان طرح مزايمة رقم 2025-2024/3

بشأن استغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B) الخالدية.

الطرح	الإقفال	السعر	الكفالة
2024/04/21	2024/05/22	50/- د.ك	2% تأمين أولي لمدة 90 يوم
الاجتماع التمهيدي	يوجد اجتماع تمهيدي يوم الأحد الموافق 2024/04/28 الساعة 02:00 في جامعة عبدالله السالم في منطقة الخالدية بوابة رقم (1) مبنى رقم 14 خ الدور الأرضي ، وآخر يوم لاستلام الأسئلة مكتوبة يوم الخميس الموافق 2024/04/30 الساعة الواحدة في مقر الجامعة.		
الاجتماع العلني لفض المظاريف	الاجتماع في تاريخ 2024/05/22 الساعة 13:00 في غرفة الاجتماعات في المجلس التأسيسي بالخالدية علما بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة 12:00 من تاريخ الاقفال في مقر الجامعة.		
تاريخ معاينة الموقع	2024/04/28 اعتبارا من الساعة 10:00 الى الساعة 12:00		

تعلن جامعة عبدالله السالم عن طرح مزايمة رقم 2024-2023/3 بشأن استغلال موقع لبيع المواد الغذائية والاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B) الخالدية. فعلى الشركات الراغبة بالمشاركة بتقديم عرضها في صندوق العطاءات المخصص في جامعة عبدالله السالم في الخالدية أثناء ساعات دوام العمل الرسمي ويتم الدفع عن طريق الكي نت، وتشمل العطاءات التأمين الأولي سواء خطابات ضمان أو شيكات مصدقة من البنك وتحمل اسم الشركة أو المؤسسة المقدمة والجهة المستفيدة (جامعة عبدالله السالم)، على أن يتم ارفاق شهادة دعم العمالة الوطنية مع العطاءات وإلا سوف يعتبر العطاء لاغياً .

ملاحظة: متابعة موقع جامعة عبدالله السالم aasu.edu.kw لأي مستحدثات تتم على المزايمة

رقم (2025-2024/3)

مزايدة رقم (3 / 2024-2025)

بشأن استغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B)
الخالدية – جامعة عبدالله السالم

رقم المزايدة : 3 / 2024-2025

الموضوع: استغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B)
الخالدية – جامعة عبدالله السالم

اسم المزايد:

الاسم التجاري:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

العنوان:

رقم الصندوق البريد: المنطقة

رقم الفاكس:

رقم إيصال الشراء:

تاريخ إيصال الشراء:

رقم السجل التجاري:

تاريخ صلاحية السجل التجاري:

غير مسموح بتقديم عروض بديلة

المزايدة غير قابلة للتجزئة

القسم الأول

الشروط العامة

المزايدة رقم: 3 / 2024-2025

صيغة المزايدة

1. نقر نحن الموقعين أدناه / أننا قمنا بدراسة شاملة للشروط العامة والخاصة للمزايدة المذكورة أعلاه ونوافق على كل ما جاء بوثائقها ونقبله بدون أي تحفظ / كما قمنا بمعاينة موقع العمل على الطبيعة وأحطنا علماً بكافة الأمور والمتطلبات اللازمة لتأدية الخدمة.
2. نتعهد نحن الموقعين أدناه بالالتزام بشروط المزايدة والتي ورد وصفها تفصيلاً في وثائق المزايدة.
3. نتعهد نحن الموقعين أدناه بدفع قيمة استغلال سنتين إلى جامعة عبدالله السالم بقيمة إجمالية بالأرقام (.....) د.ك وبالحروف (.....) د.ك على أن تسدد بصورة ربع سنوية بقيمة استثمارية بالأرقام قدرها (.....) د.ك وبالحروف (.....) لكل دفعة بحيث تشمل القيمة الاستثمارية السنوية شهر رمضان المبارك و العطل الرسمية.
4. نتعهد بإتمام إجراءات التوقيع على الترخيص خلال المدة المحددة بالشروط (5 أيام عمل من تاريخ إخطارنا) متى تم إخطارنا بقبول عرضنا وتقديم التأمين النهائي المنصوص عليها بالشروط.
5. توريد وتركيب جميع المعدات والأجهزة اللازمة لتجهيز موقع العمل وتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة طبقاً للمواصفات.
6. يجب الالتزام بختم وتوقيع جميع صفحات وثيقة المزايدة.
7. تعتبر هذه الصيغة جزء لا يتجزأ من وثائق المزايدة.

التوقيع والختم

اسم مقدم العطاء

.....

.....

جامعة عبدالله السالم
نموذج خاص بالتأمين الأولي

1. على كل مزاد أن يرفق مع عطائه النسخة الأصلية من التأمين الأولي وبغير ذلك يعرض عطائه للاستبعاد.
2. على كل مزاد أن يعيى البيانات بالتفصيل كما هو مبين أدناه:

أ. رقم المزادة: 3 / 2024-2025

بشأن استغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B)
الخالدية – جامعة عبدالله السالم

ب. الجهة: جامعة عبد الله السالم

ج - رقم الكفالة:

أوشيك:

صادرة عن:

د - مدة التأمين:

يبدأ من:

مبلغ التأمين:

ختم وتوقيع المزاد:

التاريخ / / 2024

المزايدة رقم: (3 / 2024-2025)

بشأن استغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B)

الخالدية - جامعة عبدالله السالم

اسم المزايد:

التاريخ: / /

فلس د.ك

قيمة الاستثمار السنوي -

(فقط د.ك سنوياً)

ختم المزايد

التوقيع

جامعة عبدالله السالم

المزايدة رقم: 2025-2024/ 3

مادة رقم (1)

الغرض من تقديم العطاء

ترغب جامعة عبدالله السالم في الترخيص باستغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B) الخالدية- جامعة عبدالله السالم

مادة رقم (2)

الشروط الواجب توافرها في مقدمي العطاءات

يشترط فيمن يتقدم بعطاء في هذه المزايدة ما يلي:

1. أن يكون كويتيأ - فرداً كان أم شركة - ومقيداً في السجل التجاري ومسجلاً لدى غرفة التجارة والصناعة دولة الكويت وأن يكون مسجلاً في الجهة العامة وأن يقدم ما يثبت ذلك بموجب شهادة حديثة معاصرة لعام طرح المزايدة.
2. يجوز أن يكون مقدم العطاء أجنبياً وفي هذه الحالة لا تسري في شأن مقدم العطاء أحكام كلا من البند رقم (1) من المادة (23) وأحكام المادة رقم (24) من المرسوم رقم (68) لسنة 1980

3. أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بهذا الترخيص محلاً مختاراً لهما وإن كافة الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج كافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بكتاب موصى عليه بعلم الوصول، وما لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد في تمهيد الترخيص صحيحة وناذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم منتج لكافة آثاره القانونية.

مادة رقم (3)

نموذج العطاء

1. يقدم العطاء مكتوباً وموقعاً عليه في وثائق المزايدة الرسمية الصادرة إلى المزايديين، ولا يجوز تحويلها للغير.
2. يجب أن تعاد العطاءات معبأة وكاملة من جميع الوجوه حسب الشروط المبينة في وثائق المزايدة كما يجب ألا يقوم المزايد بإجراء أي تعديل في وثائق المزايدة.
3. تحدد طريقة تسليم العطاءات من اصحابها في المواعيد المحددة حيث يتقدم المزايديين بعطاءاتهم داخل مظاريف مغلقة مختومة بالشمع الأحمر مكتوباً عليها بوضوح رقم المزايدة وموضوعها.
4. لا يجوز استلام أي عطاء يرد بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
5. لا يجوز استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.
6. لا يجوز للمزايد شطب أي من الشروط أو إجراء أي تعديل عليها.
7. يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.

مادة رقم (4)

فترة سريان العطاء

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره ولمدة (90 يوماً) من التعاقد مع من رست عليه المزايدة ولا يؤخذ بأي تعديل في الأسعار بعد تقديم العطاء وإذا تعذر البت في العطاءات خلال تلك المدة المحددة يجوز لجامعة عبدالله السالم طلب مد فترة سريان العطاءات كتابة من المزايديين.

مادة رقم (5)

الاجتماع التمهيدي

1. سيعقد اجتماع تمهيدي بعد معاينة الموقع ليتمكن المزايديين من طرح استفساراتهم في الاجتماع التمهيدي، للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن المزايدة وفقاً للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها.
2. يجوز لكل من قام بشراء وثائق المزايدة حضور الاجتماع سواء بشخصه أو من يمثله.

3. يعتبر كل ما يدون بمحضر هذا الاجتماع جزءاً لا يتجزأ من وثائق المزايمة ويسري في مواجهة مقدمي العطاء.
4. سيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع المزايدين قبل موعد إقفال العطاءات بوقت كاف، ولا يترتب على عدم حضور المزايد أو من ينوب عنه استبعاده من المزايمة.
5. يلتزم جميع المزايديين الحاضرين بالاجتماع التمهيدي وغير الحاضرين بتقديم نسخة موقعة من محضر الاجتماع ضمن المستندات المرفقة بالعطاء المقدم بالمزايمة، على اعتبار أن جميع ما ورد في الاجتماع التمهيدي يلتزم به جميع الشركات الحاضرة وغير الحاضرة بكافة مدوناته وسوف يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الترخيص المبرم مع المتعهد الفائز مكملاً ومتمماً للشروط الخاصة والعامّة للمزايمة.

مادة رقم (6)

آخر موعد لتقديم العطاءات

تعاد العطاءات بما في ذلك كشف قيمة المزايمة موقعة من أصحابها وممهورة بختمهم على وثائق المزايمة الرسمية وتعتبر جميع وثائق المزايمة شخصية للمزايدين الذين حصلوا عليها ولا يجوز تحويلها أو جزء منها إلى الغير وتوضع هذه العطاءات في صندوق العطاءات بعد استيفاء كشف استلام العطاءات في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر ظهراً يوم ----- الموافق / / 2024 وذلك في مقر جامعة عبدالله السالم مبنى رقم (14خ) ولن يلتفت لأي عطاء يرد بعد الميعاد المذكور.

مادة رقم (7)

الأسعار

1. تسعر جميع العطاءات بالعملة الرسمية.
2. يجب أن تكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحروف بطريقة غير قابلة للمحو.
3. يجب تجنب الكشط والمحو في جداول الأسعار وفي حالة التصحيح يكون ذلك بالشطب بخط واحد مع توقيع المزايد بجانبه.
4. السعر الإجمالي المبين في صيغة العطاء هو السعر الذي سيعتد به بصرف النظر عن أي أرقام قد تظهر في الملخص العام أو مكان آخر في وثائق المزايمة وبصرف النظر عن أي أخطاء يرتكبها المزايد أثناء حساب سعره الإجمالي.

5. الأسعار الواردة بالعطاء هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار، أو سعر العملة، أو الرسوم الجمركية، أو أية رسوم، أو تكاليف أخرى.
6. لا يسمح للمزايد بإجراء أي تعديل في هذا السعر بعد تقديم عطاءه.
7. إذا كان الخطأ الحسابي يتجاوز (5%) من السعر الإجمالي، استبعد العطاء مالم تر اللجنة قبوله للمصلحة العامة.
8. إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المكتوب بالحروف سيعتد بالمبلغ الأعلى وإذا وجد عند التدقيق في أي عطاء أن الاسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالنقص على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات حيث يعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.
9. إذا وجد عند التدقيق ان بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادة او نقصا قامت اللجنة او من تنتدبها لذلك بتعديله مع المزايد الفائز قبل ترسية المزايدة عليه في حدود السعر الإجمالي للمزايدة بناء على مذكرة مسببة.

مادة رقم (8)

المستندات المطلوب تقديمها من قبل المزايد مع عطاءه

1. إيصال تحصيل قيمة مستندات المزايدة.
2. التأمين الابتدائي (حسب المادة رقم 9).
3. مخطط مقترح لتصميم الموقع شامل جميع التفاصيل والأحمال الكهربائية المطلوبة.
4. عقد تأسيس الشركة.
5. شهادة تسجيل حديثة لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت.
6. شهادة تسجيل في السجل التجاري لدى وزارة التجارة والصناعة.
7. اعتماد توقيع رسمي للشخص المفوض والمخول بالتوقيع ممثلاً للمرخص له في حالة الترسية.
8. شهادة نسبة العمالة الوطنية على ان تكون صالحة وسارية المفعول لمدة سنة واحدة من تاريخ اصدارها.
9. على شركات المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعتمدة من قبل الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة تقديم شهادة من الصندوق الوطني سارية المفعول.
10. إقرار وتعهد من الشركة أو المؤسسة على صحة المعلومات والبيانات المقدمة.
11. صورة من محضر الاجتماع التمهيدي المنعقد بجامعة عبدالله السالم.

مادة رقم (9)

التأمين الابتدائي

1. يجب على المزايدين أن يقدم مع عطاءه تأميناً ابتدائياً لا يقل عن (2%) ولا يتجاوز نسبة (5%) من قيمة العطاء في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخال من أية تحفظات صادر من أحد البنوك المحلية المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح جامعة عبدالله السالم وعلى أن يكون هذا التأمين صالحاً لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوباً بهذا التأمين، وسترد التأمينات الابتدائية لغير الفائزين بمجرد انتهاء مدة سريان العطاء أو تحصيل التأمين النهائي من المزايدين الفائزين وتوقيع الترخيص ولن تدفع جامعة عبدالله السالم أية فوائد على مبلغ هذا التأمين ولا يجوز لدائني المزايدين الحجز على مبلغه.
2. يرد هذا التأمين للمزايدين الذين لم يتم الترسية عليهم بمجرد انتهاء فترة سريان العطاء أو إذا تم تحصيل التأمين النهائي من المزايدين الفائزين وتم توقيع الترخيص.
3. إذا سحب أحد المزايدين عطاءه قبل تاريخ فتح مظاريف العطاءات عن طريق كتاب رسمي لجامعة عبدالله السالم أو انسحب فسوف يسقط حقه في التأمين الابتدائي المقدم منه لصالح جامعة عبدالله السالم ويعتبر ضمن إراداتها.
4. تتم مصادرة التأمين الأولي في الحالات التالية:
 - أ. عدم قبول المزايدين تصحيح خطأ حسابي ظاهر في العطاء.
 - ب. تخلف المزايدين الفائزين عن تقديم التأمين النهائي.
 - ج. إذا سحب المزايدين عطاءهم بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات واثناء مدة صلاحيته.

مادة رقم (10)

قبول العطاء

1. يتم الإعلان عن أسماء المزايدين الذين تم قبول عطاءاتهم والمزايدين الذين لم يتم قبول عطاءاتهم في لوحة الإعلانات في جامعة عبدالله السالم والموقع الإلكتروني لجامعة عبدالله السالم مباشرة ولمدة (5) أيام عمل مع توضيح أسباب عدم القبول لكل مزايدين على حدة.
2. يرفق المزايدين مع عطاءهم أسم المفوض أو المفوضين عنه للتعاقد مع جامعة عبدالله السالم ونماذج توقيعاتهم.
3. إذا غفل المزايدين تحديد سعر بند من بنود المزايدة فلجامعة عبدالله السالم الحق في استبعاد العطاء أو اعتبار السعر الإجمالي شاملاً للبنود التي غفل المزايدين تحديد أسعارها.

4. لا تقبل العطاءات إلا إذا اشتملت على أسعار إجمالية.

5. يستبعد العطاء في الحالات التالية:

- أ- العطاءات غير الكاملة أو غير موقعة أو ليست مصحوبة بتأمين أولي بالشروط المنصوص عليها أو ليست مصحوبة بالمستندات المطلوبة التي تشترط الجهة العامة انها ضرورية لقبول العطاء في وثائق المزايدة.
- ب- العطاء الذي قام المزايد بشطب أي شرط من شروط المزايدة أو إجراء أي تعديل عليها.

ج- العطاءات التي لا تطابق الشروط والموصفات الفنية أو شروط العقد او المتطلبات الأساسية الأخرى الواردة في وثائق المزايدة.

د- إيصال تحصيل قيمة مستندات المزايدة.

مادة رقم (11)

الترسية

1. يتم ترسية المزايدة على المزايد الذي قدم أعلى سعر إجمالي إذا كان عطاؤه مطابقاً مع متطلبات وثائق المزايدة، ويفوق أو يساوي القيمة التقديرية للمزايدة، كما يجوز الترسية على عطاء لا يتفق تماماً مع أساس الترسية مع وجوب توضيح المبررات المؤيدة لاختيار المزايد في محضر الاجتماع.
2. تخطر لجنة المشتريات المزايد الفائزة بترسية المزايدة عليه، وذلك بعد الحصول على موافقة ديوان المحاسبة خلال خمسة أيام عمل على الأكثر من تاريخ اعتماد المزايدة.
3. تطلب جامعة عبدالله السالم من المزايد الفائزة تقديم التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بنتيجة الترسية وقبل توقيع الترخيص على ألا يتم تحرير الترخيص بالاستغلال إلا بعد تقديم التأمين النهائي.
4. إذا تخلف المزايد عن تقديم التأمين النهائي أو توقيع الترخيص خلال الميعاد المقرر لذلك اعتبر منسحباً من المزايدة ويتم مصادرة التأمين الابتدائي.
5. إذا انسحب المزايد الفائزة بعد تقديم التأمين النهائي وتوقيع الترخيص وقبل بدء التنفيذ يجوز لجامعة عبدالله السالم ترسية المزايدة على من يليه أو إلغائها وإعادة طرحها مع مصادرة التأمين النهائي.

6. إذا انسحب المزايد الفائز بعد توقيع الترخيص وبدء تنفيذه بسبب عجزه عن الاستمرار في تنفيذه يجوز لجامعة عبدالله السالم إنهاء الترخيص على أن تقوم جامعة عبدالله السالم بتنفيذ ما تبقى من مدة الترخيص بالطرية المناسبة مع الرجوع عليه بكافة ما يستحق لها من فروق الأسعار أو تعويضات ومصاريف مع مصادرة التأمين النهائي.
7. يجوز لجامعة عبدالله السالم في أي وقت قبل توقيع الترخيص إلغاء المزايمة ولو بعد الترسية وإبلاغ المزايد الفائز ولا يترتب على الإلغاء أي حق للمزايد الفائز.
8. إذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر تتم الترسية على النحو التالي طبقاً للسلطة التقديرية للإدارة:

- أ. إجراء مزايمة علنية بين أصحاب العطاءات المتساوية وبحضورهم بعد استدعائهم على أن يكون السعر الوارد في عطاءاتهم هو سعر الأساس لبداية المزايمة.
- ب. إجراء قرعة بين أصحاب العطاءات المتساوية وبحضورهم.
9. في حالة انخفاض أعلى العطاءات المقبولة عن القيمة التقديرية يجوز للجنة الشراء القيام بإحدى الإجراءات الآتية:

- أ. مزايمة علنية لأعلى ثلاثة عطاءات على أن يكون السعر الأعلى هو سعر الأساس لبداية المزايمة.
- ب. إرساء المزايمة إذا لم يضر ذلك بالمصلحة العامة مع وضع مبررات الترسية بعد الحصول على موافقة وكيل الوزارة أو من في مستواه.
- ج. إلغاء المزايمة وإعادة طرحها.

مادة رقم (12)

التأمين النهائي

يلتزم الطرف الثاني خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بالترسية بتقديم تأمين نهائي صادر من أحد البنوك المحلية المعتمدة في صورة خطاب ضمان غير مشروط وخال من أية تحفظات لصالح جامعة عبدالله السالم بنسبة (10%) على الأقل ، على أن تكون قيمة التأمين النهائي تفوق قيمة أي من الدفعات المستحقة أو مساوية لها مع مراعاة أن يتم تعديل التأمين النهائي في حال إجراء أي تغييرات على قيمة العقد بالزيادة أو النقص أثناء تنفيذه وذلك بصفة تأمين وضمن لتنفيذ كافة التزاماته المقررة بالترخيص على أن يظل ساري المفعول طوال مدة الترخيص ولمدة (90) يوماً بعدها ، ويتم تمديد فترة صلاحية خطاب الضمان قبل ذلك في حالة توافر الأسباب المبررة قانوناً للتمديد ، ولا تدفع عن مبلغه فوائد ولا يجوز لدائني الطرف

الثاني الحجز على مبلغ التأمين ويحق لجامعة عبدالله السالم أن تخصص من قيمته الغرامات والتعويضات والمصاريف التي تستحق على الطرف الثاني بموجب هذا الترخيص دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو إثبات حدوث الضرر الذي يعتبر محققاً في كل الأحوال ودون أن يكون للمزايد الفائز أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم ، وفي حالة الخصم الجزئي أو الخصم الكلي يجب على الطرف الثاني تكملة هذا التأمين المقرر وذلك خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك بأي وسيلة من وسائل الإخطار فإذا لم يتم بذلك فمن حق جامعة عبدالله السالم تكملة هذا التأمين خصماً من مستحقات الطرف الثاني لديها ، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تغط مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها فمن حق جامعة عبدالله السالم إنهاء الترخيص أو التنفيذ على الحساب ، وذلك بعد إخطاره بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق جامعة عبدالله السالم في الرجوع على الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك.

مادة رقم (13)

فترة تجهيز العمل

يقوم المزايد الفائز بتجهيز أماكن الخدمة تجهيزاً كاملاً طبقاً لشروط الترخيص ومتطلبات جامعة عبدالله السالم – مع توفير العمالة الفنية المؤهلة اللازمة للعمل وتوفير الاحتياجات والمتطلبات في خلال مدة أقصاها (60) يوماً من تاريخ التوقيع على الترخيص وفي حالة تأخر المزايد عن تلك الفترة بدون سبب أو عذر مقبول سيتم توقيع غرامات التأخير والمنوه عنها بالترخيص.

مادة رقم (14)

التنازل عن الترخيص

1. لا يجوز للمزايد الفائز/ للطرف الثاني التنازل عن الترخيص أو أن يحيل أي من حقوقه المترتبة عليه إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم ولا يحتج عليها بهذا التنازل أو تلك الحوالة ما لم توجد هذه الموافقة.
2. التعاقد من الباطن : لا يجوز للمزايد الفائز/ للطرف الثاني " التعاقد من الباطن للقيام بجزء من أعمال الترخيص إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلاً للقيام بذات أعمال العقد وفي هذه الحالة يظل المزايد الفائز / الطرف الثاني مسؤولاً مع المتعاقد من الباطن مسئولية تضامنية عن تنفيذ جميع أحكام الترخيص.
3. لا يجوز للمرخص له مطلقاً إشراك أي جهات أخرى معه في العمل أو تقديم خدمات غير المرخص بها – كما لا يحق له مطلقاً تقديم أي خدمات جديدة غير مذكورة بهذه المزايدة تحمل

أسماء أو ماركات غير المزايد الفائز، وإلا يكون المرخص له بذلك قد خالف شرطاً من شروط المزايدة تستوجب توقيع الغرامات المنصوص عليها بالمزايدة – أو إلغاء الترخيص طبقاً لنص المادة (16) مع حفظ حق جامعة عبدالله السالم بالرجوع عليه بكافة التعويضات والمصاريف التي تراها مناسبة.

- مع التقيد بنص المادة (57) من الفصل الرابع شروط وإجراءات الترخيص من التعميم رقم (23/1) لسنة 2023 بوجوب أن تكون الموافقة من وكيل وزارة أو من بمستواه.

مادة رقم (15)

الخصم من مستحقات المرخص له

كل المبالغ التي تستحق على المرخص له سواء بصفة غرامات، أو تعويضات أو مصاريف أو غيرها يكون لجامعة عبدالله السالم الحق في خصمها من التأمين النهائي، أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة للمرخص له لدى جامعة عبدالله السالم بناء على هذا الترخيص أو أي ترخيص آخر لدى جامعة عبدالله السالم أو أي ترخيص آخر لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة كل ذلك دون أن يكون للمرخص له الحق في المعارضة وبدون الحاجة إلى إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية على أن يستكمل التأمين النهائي خلال خمسة أيام عمل.

مادة رقم (16)

إنهاء الترخيص

يحق للطرف الأول إنهاء الترخيص في أي وقت يشاء وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة، مع مراعاة إخطار الطرف الثاني (المزايد الفائز) بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول، دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض.

علاوة على أي حق آخر محتفظ به في الترخيص أو في القانون، فلجامعة عبدالله السالم الحق في إنهاء الترخيص لأي سبب من الأسباب التالية:

1. إذا أخل المزايد الفائز بأي شرط من شروط الترخيص.
2. إذا ارتكب المزايد الفائز أو من ينوب عنه شيئاً من قبيل الغش أو التواطؤ.
3. إذا رشا المزايد الفائز أو حاول أن يرشو أي موظف من موظفي جامعة عبدالله السالم سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر.
4. إذا أفلس المزايد الفائز أو قدم طلب تقييسة.

5. إذا عجز المزايد الفائز عن البدء في تنفيذ الأعمال أو أظهر بطئاً أو إهمالاً في التنفيذ والالتزام بالتعليمات التي توجه له من قبل الإدارة بحيث يتحقق معه جامعة عبدالله السالم أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.
6. إذا قام المزايد الفائز بالتنازل عن حقوقه أو التزاماته الناشئة عن الترخيص أو تعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم.
7. إذا استغل المزايد الفائز الترخيص في غير الغرض المخصص له.
8. إذا صدر ضد المزايد الفائز حكم قضائي يدل على سوء الاستغلال.
9. إذا عجز المزايد الفائز عن تكملة التأمين النهائي بعد خصم أية مبالغ منه خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك.
10. إذا انسحب المزايد الفائز بعد توقيع الترخيص سواء قبل أو بعد التنفيذ.
11. إذا أساء المزايد الفائز إلى سمعة جامعة عبدالله السالم.
12. إذا رأت الجهة إخلاء المواقع للدواعي الأمنية دون سابق إنذار.
13. إذا توقف المزايد عن الخدمة لأي سبب من الأسباب.
14. في حالة القوة القاهرة كاستحالة تنفيذ العقد بسبب الحرب أو الكوارث الطبيعية والإضرابات المدنية.
15. إذا أخل المزايد الفائز بالنظام العام والآداب.

- ويكون إنهاء الترخيص في هذه الحالات بموجب كتاب موسى عليه دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.
- ويترتب على إنهاء الترخيص مصادرة التأمين النهائي والذي يصبح حقاً خالصاً لجامعة عبدالله السالم دون أي اعتراض من المزايد الفائز، ودون الإخلال بحق جامعة عبدالله السالم في تحصيل ما يستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية ومطالبته بالتعويض إن كان له مقتضى.
- ويجوز لجامعة عبدالله السالم بدلاً من إنهاء الترخيص أن تقوم بتنفيذ ما لم يتم تنفيذه من أعمال الترخيص بالطريقة التي تراها مناسبة على حساب المزايد الفائز مع الرجوع عليه بفروق الأسعار وكافة ما يستحق لها من مصاريف إدارية أو غرامات في هذا الشأن ومطالبته بالتعويض إن كان له مقتضى، وفي جميع الأحوال يتم مصادرة ما تبقى من مقابل الاستغلال مع إلزام المزايد الفائز بتسليم الموقع لجامعة عبدالله السالم خلال (15) يوم عمل من تاريخ إنهاء الترخيص.

مادة رقم (17)

التراخيص الإدارية اللازمة

سيكون الطرف الثاني مسؤولاً عن الحصول على كافة التراخيص اللازمة من قبل جهات الاختصاص بالدولة لاستغلال الموقع في النشاط المحدد بالمزايدة وذلك قبل مباشرة العمل فعلياً

بالموقع المستغل حيث سيتم منحه مدة (60) يوماً من تاريخ التوقيع على الترخيص لتجهيز الموقع والحصول على التراخيص اللازمة قبل مباشرة العمل.

مادة رقم (18)

نسبة العمالة الوطنية

يلتزم الطرف الثاني بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية، وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامساً) لسنة 2008 المعدل بالقرار رقم (1028) لسنة 2014 بتحديد نسبة العمالة الوطنية لدى تلك الجهات وما يطرأ عليها من تعديلات، وعلى الطرف الثاني أن يقدم شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية الصادرة من الجهة المختصة قانوناً وإلا سوف يتم استبعاد كل عطاء لا يتضمن هذه الشهادة وفقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن .

مادة رقم (19)

إجراءات التعاقد

1. تخطر لجنة المشتريات المزايد الفائز كتابة بترسية المزايدة عليه، وذلك بعد الحصول على موافقة ديوان المحاسبة خلال خمسة أيام عمل على الأكثر من تاريخ اعتماد المزايدة.
2. تطلب جامعة عبدالله السالم من المزايد الفائز تقديم التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بنتيجة الترسية ويجوز للجنة الشراء تجديد المهلة لمدة مماثلة مع توضيح أسباب التجديد في محضر الاجتماع وقبل توقيع الترخيص على ألا يتم تحرير الترخيص بالاستغلال إلا بعد تقديم التأمين النهائي.
3. إذا انسحب المزايد الفائز بعد تقديم التأمين النهائي وتوقيع الترخيص وقبل بدء التنفيذ يجوز لجامعة عبدالله السالم ترسية المزايدة على من يليه أو إلغائها وإعادة طرحها مع مصادرة التأمين النهائي.
4. إذا انسحب المزايد بعد توقيع الترخيص وبدء تنفيذه بسبب عجزه عن الاستمرار في تنفيذه يجوز جامعة عبدالله السالم إنهاء الترخيص على أن تقوم جامعة عبدالله السالم بتنفيذ ما تبقى من مدة الترخيص بالطريقة المناسبة مع الرجوع عليه بكافة ما يستحق لها من فروق الأسعار أو تعويضات أو مصاريف مع مصادرة التأمين النهائي.

5. يجوز لجامعة عبدالله السالم في أي وقت قبل توقيع الترخيص إلغاء المزايدة ولو بعد الترسية وإبلاغ المزايد الفائز ولا يترتب على الإلغاء أي حق للمزايد الفائز.
6. إذا تخلف المزايد الفائز عن تقديم التأمين النهائي أو توقيع الترخيص خلال الميعاد المقرر لذلك اعتبر منسحباً من المزايدة ويتم مصادرة التأمين الابتدائي.
7. تقوم الوحدة المشرفة على تنفيذ العقد بتسليم الموقع إلى المتعهد بمحضر رسمي وإصدار أمر مباشرة عمل للبدء بتنفيذ أعمال العقد ، كما يجب عليها استلام الموقع من المتعهد عند انتهاء أو إنهاء العقد بعد التأكد من التنفيذ التام للعقد على أن يثبت ذلك بمحضر رسمي .

مادة رقم (20)

أحكام عامة

1. يعتبر التعميم رقم (23/1) لسنة 2023 بشأن المزايدات الحكومية الصادر من وزارة المالية مكمل ومتمم لوثائق هذه المزايدة.
2. يلتزم الطرف الثاني باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية في حالة نقل البضائع أو الركاب أو طائرات شركات الطيران الوطنية للدولة التي تستقدم العمالة والبضائع منها وفي حالة النقل من وإلى نقاط لا تشغل إليها شركة الخطوط الجوية الكويتية ولا شركات الطيران الوطنية الأخرى فعلى الطرف الثاني عقد اتفاق مع شركة بشأن النقل على أن يتم بموجب وثائق سفر شركة الخطوط الجوية الكويتية وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (9/ثالثاً) الصادر بجلسة (86/47) ورقم (21) بجلسة رقم (85/20) معدلاً بالقرار رقم (87/18) المنعقد بتاريخ 1987/4/13 وقراره رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم (2019/31) المنعقد بتاريخ 2019/7/29.
3. يلتزم المرخص له بقرار مجلس الوزراء رقم (496) في اجتماعه رقم (98/2) المنعقد بتاريخ 1998/7/19 بشأن تسويق المنتجات الزراعية الوطنية والذي ينص على التزام المرخص له بتوريد الأصناف المطلوبة منه من الإنتاج النباتي المحلي وذلك طبقاً للقائمة التي تصدر سنوياً من قبل الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية.
4. يلتزم الطرف الثاني بأحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من قيمة كل دفعة مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

5. يلتزم المرخص له بالتقيد بكافة القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في دولة الكويت.

6. يعتبر هذا الترخيص مبرماً في الكويت وتسري عليه القوانين واللوائح الكويتية وتختص المحاكم الكويتية بالفصل في أي نزاع ينشأ عن هذا الترخيص أو بسببه.

7. يقر المزايد الفائز بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقدية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت

لوسيط ظاهر أو مستتر في الترخيص كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلاً أن

يقدم خلال ثلاثين يوماً التالية للتقديم أو الدفع إلى جامعة عبدالله السالم إقراراً كتابياً تفصيلياً

عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وإدارته وذلك تمهيداً لإخطار ديوان

المحاسبة بذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن

العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد فيه من أحكام في مجال

سريانه على ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

8. تعتبر الشروط العامة والخاصة في هذه الوثيقة مكملة ومنتمة للترخيص الذي سيبرم مع

المزاييد الفائز.

9. من المعلوم أن هذا الترخيص ليس ترخيص إيجار ولا يسري قانون الإيجارات الكويتي

عليه، وإنما ترخيص بالانتفاع، وأن المرخص له هو الذي يقوم بإدارة واستغلال الموقع

بنفسه ودون تدخل من (أي جهة حكومية) إلا في الأحوال المنصوص عليها بالشروط

العامة والخاصة، ومن ثم تكون جميع المصروفات والالتزامات المترتبة على الاستغلال

وأجور العمال والموظفين وحقوقهم على نفقة المرخص له وحده مع التقيد بقرار وزير

الشئون الاجتماعية والعمل رقم (14) لسنة 2017 بألا يقل أجر العامل عن (75) دينار

كويتي شهرياً.

ختم وتوقيع المزايد

اسم المزايد

.....

.....

التاريخ / /

القسم الثاني

الشروط الخاصة

جامعة عبدالله السالم

مادة رقم (1)

موضوع الترخيص:

- 1- استغلال موقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بمبنى (KH-01B) الخالدية – جامعة عبدالله السالم وبمساحة (105 متر مربع)حسب ما هو وارد في المخطط المرفق مع مستندات المزايدة وذلك بمستوى متميز وفقاً للشروط العامة والخاصة وصيغة المزايدة الواردة في وثائق المزايدة.
- 2- من المعلوم أمام كافة المزايديين بأن نشاط المزايد يقتصر فقط على المساحات المخصصة له داخل الموقع المذكور، ويحق للجامعة حسب متطلبات العمل ادخال خدمات جديدة ذات أنشطة أخرى بواسطة مزاييد آخر في ذات الموقع داخل مساحات أخرى مختلفة دون أي اعتراض من المزايد المتعاقد معه محل المزايدة المطروحة وذلك وفقاً لأحكام التعميم رقم (1) لسنة 2023 بشأن المزايدات في الجهات العامة.
- 3- يقوم المرخص له باستغلال الموقع لبيع المواد الغذائية و الاستهلاكية (بقالة) بتجهيزه للموقع بجميع المعدات والأجهزة والأدوات اللازمة .
- 4- الالتزام بتقديم الخدمة على اعلى مستوى طوال فترة الترخيص

مادة رقم (2)

مدة الترخيص:

الترخيص محدد بمدة قدرها سنتين تبدأ من تاريخ المزاولة الفعلية بعد انتهاء فترة التجهيز المحددة ، ويكون للجامعة الحق في تمديد الترخيص بعد تاريخ انتهائه لفترة أو فترات لا تتجاوز السنة الواحدة فقط بموجب كتاب خطى يخطر به المتعهد قبل انتهاء مدة الترخيص بشهر واحد وذلك بنفس الأسعار والشروط والالتزامات والواجبات المتفق عليها بالترخيص ولا يحق للمزايد الإعتراض على ذلك.

مادة رقم (3)

تجهيز أماكن الخدمة بالموقع:

- 1- يمنح المزايد فترة أقصاها (60) يوماً لتجهيز الموقع تجهيزاً كاملاً بما يتلاءم مع تقديم الخدمة ولا تدخل تلك الفترة ضمن مدة العقد وفي حالة التأخير عن التاريخ المحدد لبدء الخدمة سوف تطبق الغرامة المنصوص عليها بالمادة رقم (16) بند (1) للمخالفات

- والغرامات مع عدم الاخلال بحق الجامعة في تقاضي مقابل الاستغلال من المزايد بعد انتهاء فترة التجهيز وبدء سريان الترخيص ، وفي حالة تأخر المزايد بتشغيل الخدمة بعد انتهاء فترة التجهيز في موعد أقصاه (30 يوم) من بداية سريان الترخيص يحق للجامعة فسخ الترخيص والرجوع على المزايد بكافة المصاريف والتعويضات اللازمة عن الأضرار اللاحقة بالجامعة من جراء التأخير في تشغيل الخدمة فضلاً عن الرجوع على المتعهد بفروق الأسعار في حال التعاقد مع المزايد التالي بالسعر .
- 2- يجب على المزايد توفير معدات حديثة غير مستهلكة وتجهيز أماكن الخدمة بالتجهيزات الخاصة اللازمة بما يتلاءم مع مكانة الجامعة وذلك لضمان تقديم الخدمة على أكمل وجه على أن تؤول ملكية التجهيزات للمزايد بعد انتهاء مدة العقد.
- كما يجب عليه تقديم مخطط توضيحي للمعدات المختلفة وكافة الخدمات اللازمة لتشغيل هذه المعدات (تكييف - تهوية - كهرباء - صرف صحي) على أن يتضمن ذلك تقديم كتالوجات بالمعدات المراد تركيبها في موقع العمل موضحاً به الأحمال الكهربائية اللازمة للتشغيل. ويلتزم المزايد الفائز بجميع الاشتراطات الفنية التي تفرضاها الإدارة الفنية بجامعة عبدالله السالم والتي سيكون تجهيز الموقع تحت إشرافها.
- 3- مواقع العمل مكيفة وفي حالة رغبة المزايد في زيادة قوة التكييف فإن ذلك يتم بتوفير وحدات منفصلة يتم توريدها وتركيبها على نفقة المزايد بعد الحصول على موافقة الجامعة علماً بان هذه الوحدات ستؤول ملكيتها اليه بعد انتهاء الترخيص.
- 4- يلتزم المزايد بالمحافظة على مواقع العمل وصيانتها بصفة مستمرة وجعلها صالحة للغرض الذي خصصت من أجله.
- 5- يتحمل المزايد نفقات وتكاليف إصلاح أي تلف قد يحدث في ممتلكات الجامعة أثناء قيامه بتنفيذ أعمال الترخيص، وذلك وفق القيمة التي تقدرها الجامعة.

مادة رقم (4)

واجبات المرخص له:

يلتزم المرخص له عند مزاولته للأعمال المنصوص عليها بالتالي:

- 1- الالتزام بتجهيز الموقع المخصص لذلك وإدارته وتشغيله بصورة متكاملة وكافية لتأدية الخدمة المطلوبة على أرفع مستوى متميز وطبقاً لمتطلبات واحتياجات جامعة عبدالله السالم والتي يجب على المزايد تقديم كشوف للأجهزة والمعدات المطلوب توريدها وكمياتها

وأنواعها وكتالوجاتها مع العطاء للدراسة والاعتماد - وسوف يستبعد العطاء الغير مستوفي لهذا البند.

2- يحظر على المزايد تنفيذ أي أعمال غير منصوص عليها بالعقد أو استغلال موقع البقالة في غير الأغراض المخصصة له التي تخرج عن نطاق المواد الغذائية والاستهلاكية والأغراض المماثلة لنشاط البقالة، والأنشطة المحظورة على سبيل المثال وليس الحصر مثل (تصوير المستندات ، التغليف بأنواعه المختلفة، طباعة التقارير والأبحاث، بيع أدوات القرطاسية ، بيع بطاقات شركة الاتصالات، مستلزمات وإكسسوارات أجهزة الكمبيوتر والهواتف النقالة).

3- لا يجوز للمتعهد تأجير أي مساحة داخل موقع البقالة محل العقد أو التأجير بالباطن لأي نشاط، كما يحضر على المزايد الفائز الإعلان عن طريق الجرائد الرسمية والإعلامية عن استثمار أنشطة وفروع داخل البقالة وإلا أعتبر عقده مفسوخا من تلقاء نفسه دون الحاجة إلى التنبيه أو الإنذار أو اتخاذ أي إجراءات قضائية.

4- يبدأ تقديم الخدمات المطلوب القيام بها من يوم الاحد حتى يوم الخميس من كل اسبوع اعتباراً من الساعة السابعة صباحاً حتى الساعة السادسة مساءً لجميع أيام العمل الرسمية.

5- إتباع جميع لوائح وزارة الداخلية ووزارة الصحة والهيئة العامة للقوى العاملة ووزارة التجارة والصناعة والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وبلدية الكويت وأي جهة حكومية أخرى فيما يتعلق بالترخيص للخدمة، أو أنواعها، أو أسعارها، أو القائمين بها والعاملين عليها.

6- يجب على المرخص له أن يحصل على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة قبل مباشرة العمل وعمل الكشف الطبي لجميع العاملين لديه لتأدية الخدمة المطلوبة.

7- لا يجوز للمرخص له شراء أي بضاعة أو إبرام أي اتفاقية باسم الجامعة وأن الجامعة غير مسئولة عن أية ديون تنشأ للغير عن موقع الخدمة ويكون المرخص له مسؤولاً وحده عن أية ديون أو التزامات تجاه الغير من أي نوع كان.

8- يتحمل المزايد كافة مصاريف ومرتبوات العمالة والموظفين التابعين له كما يتحمل أي رسوم او ضرائب قد تفرض عليه او على موقع الخدمة من قبل الدولة، ولا تتحمل الجامعة أية التزامات مالية ناتجة عن هذا الترخيص

9- يلتزم المرخص له ببيع مواد غذائية واستهلاكية (البقالة) ويحظر عليه تجهيز وبيع المشروبات الساخنة

10- من حق الجامعة إيقاف تقديم الخدمة في الموقع وذلك طبقاً لظروف الدراسة بالكلية، وعلى أن يتم إخطار المتعهد بذلك قبل الموعد بـ 24 ساعة على الأقل.

11- التقيد بالقرار الوزاري رقم (73، 74) الصادر من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بشأن الاشتراكات اللازم توافرها لوقاية العمال من الإصابات وأمراض المهنة.

- 12- المزاييد مسئول عن النظافة داخل موقع الخدمة والظهور دائماً بمستوى لائق يرضي الجامعة وسوف تخضع أماكن الاستغلال لإجراءات التفيتش الدائم من قبل مسئولي إدارة جامعة عبدالله السالم.
- 13- المزاييد مسئول عن تقديم كشف بأسماء عاملية يعتمد من الجامعة، وصورة عن جوازات السفر تثبت أن الكفالة على المزاييد.
- 14- يجب على المزاييد الالتزام بكافة الشروط التي اقترحتها وزارة الصحة بكتابها رقم 1898 المؤرخ 1984/3/4 وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 20 بجلسته رقم 12 لسنة 1984.
- 15- لا يحق للمزاييد مطالبة الجامعة بأي تعويض مقابل إيقاف العمل بموقع الخدمة كلياً أو جزئياً لأسباب خارجة عن إرادتها.
- 16- يلتزم المزاييد بإخطار جامعة عبدالله السالم بالمخالفات التي توقع عليه من الجهات الرقابية في الدولة وبالداعوي التي ترفع عليه فيما يتعلق بنشاطه في جامعة عبدالله السالم وبأحكام أو قرارات الغلق التي تصدر في شأنها لاتخاذ ما تراه لازماً أو ضرورياً من إجراءات لمواجهة هذا الغلق وفي حالة تنفيذ الإغلاق فإنه يحق لجامعة عبدالله السالم إسناد أمر أداء الخدمة إلى مزاييد آخر مع قيام أحقية الجامعة في استيفاء كافة التعويضات والمصاريف والتكاليف اللازمة لذلك.
- 17- يلتزم المزاييد برش المواقع بالمبيدات الحشرية ويقدم المزاييد بكتاب رسمي لإدارة الجامعة لاعتماده قبل القيام بعملية الرش.
- 18- على المزاييد الالتزام الكامل بأحكام القانون رقم 6 لسنة 2010 أو أي قوانين معدلة أو ناسخة له في شأن العمل في القطاع الأهلي بالنسبة لموظفيه وعماله طوال فترة تنفيذ الترخيص مع مراعاة ان الاسعار الواردة بالمزايدة شاملة لكافة ما يفرضه عليه القانون من اعباء والتزامات.
- 19- يحظر علي المزاييد بيع مشروبات الطاقة و السجائر حتى الالكترونية منها.
- 20- جميع المواد الغذائية المقدمة يجب الا تقل صلاحيتها عن ربع المدة.
- 21- يجب نقل المواد الغذائية داخل سيارات مخصصة مبردة او غير مبردة حسب المواد المنقولة.

مادة رقم (5)

خبرة المزايد:

1. يجب ان يكون المرخص له ذو كفاءة عالية وذو خبرة في مجال إدارة وتشغيل الموقع في تقديم النشاط المطلوب للطلبة والطالبات وأعضاء هيئة التدريس وموظفي جامعة عبدالله السالم.

2. على المرخص له تزويد جامعة عبدالله السالم بالمستندات الدالة على خبرته في هذا المجال وصور من العقود المبرمة مع الهيئات الحكومية والغير حكومية (فروع) داخل دولة الكويت لتنفيذ مثل هذه الاعمال محل الترخيص على الا تقل الخبرة عن سنتين في نفس المجال وعلى المزايد تقديم ما يثبت تشغيله لثلاثة فروع على الأقل بذات الاختصاص.

مادة رقم (6)

طريقة الدفع:

يلتزم المزايد بدفع مقابل الاستثمار السنوي عن كل سنة من سنوات التعاقد على دفعات ربع سنوية كل ثلاثة أشهر على أن تسدد الدفعة الأولى مقدما خلال شهرين اعتبارا من بداية سريان الترخيص وعلى أن يتم سداد الدفعات التالية مقدما وتستحق في مدة اقصاها خمسة أيام عمل من تاريخ استحقاقها وبدون تأخير وفي حالة عدم الالتزام بمواعيد الأقساط يصادر مبلغ التأمين النهائي بقيمة القسط، وعلى المزايد تكلمة التأمين بقيمة الخصم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك .

مادة رقم (7)

أسعار الخدمة:

- 1- على المزايد الالتزام بتقديم قائمة بأنواع وأسعار الأصناف التي سيقوم بتقديمها إلى إدارة الجامعة لاعتمادها والموافقة عليها مع ضرورة التزام المزايد بعرض السعر على المنتج بطريقة واضحة ، والالتزام بكافة القرارات الوزارية الصادرة من قبل وزارة التجارة والصناعة الخاصة بتحديد أسعار الأصناف المعتمدة داخل الموقع.
- 2- لا يحق للمزايد تعديل أية أسعار خاصة بأي نوع من أنواع الأصناف المعتمدة إلا بعد الرجوع إلى إدارة الجامعة وأخذ الموافقة منها بذلك.

3- يجب على المزايد الرجوع إلى إدارة الجامعة في حالة الرغبة في تقديم أي إضافات على قائمة الأصناف المحددة في وثيقة المزايدة وذلك لأخذ الموافقة على نوع وسعر الصنف من قبل الإدارة المختصة بالجامعة مع أحقية الجامعة بطلب استبدالها أو إلغائها

مادة رقم (8)

العمالة:

1. يلتزم المرخص له بتوفير الطاقم المناسب لتقديم الخدمة وتنفيذ الأعمال المنوطة به من ذوي الخبرة في التخصصات التي يتطلبها تنفيذ الترخيص وأن يكون كامل أعضاء هذا الطاقم متواجد بصورة دائمة في الموقع وجاهز للعمل والذي تم اعتماده من قبل جامعة عبدالله السالم في بداية الترخيص.
2. أن يجيد عدد كاف من العمالة اللغتين العربية والإنجليزية إجادة كافية لتقديم الخدمة بالشكل اللائق.
3. التزام جميع العاملين بتعليق الهوية الصادرة من جامعة عبدالله السالم أثناء العمل وفي مكان واضح.
4. يتحمل المرخص له مرتبات ومكافآت العمالة الخاصة بالموقع.
5. يجب أن يتقيد المرخص له بقانون العمل في القطاع الأهلي وتعديلاته والقرارات الوزارية الصادرة من الجهة المختصة قانوناً والعمل بشأن العمالة في القطاع الخاص وأن يضع في الاعتبار أن الأسعار الواردة بالمزايدة شاملة كافة ما يفرضه عليه هذا القانون والقرارات من أعباء والتزامات.
6. أن يقدم كشف تفصيلي بأسماء العمالة وعليه أن يرفق صورة من جوازات السفر لكل منهم موضح بها إقامته القانونية وعلى كفاله للاعتماد من جامعة عبدالله السالم مع إخطارها كتاباً بأي تغيير بالعمالة.
7. لا يحق للمرخص له الاحتجاج في مواجهة جامعة عبدالله السالم بوجود إضراب لموظفيه عند القيام بالأعمال المنوطة به ويحق لجامعة عبدالله السالم الرجوع عليه بالأضرار الناجمة عن هذا الإضراب.
8. يكون المرخص له مسئولاً وحده أمام جامعة عبدالله السالم والغير عن تصرفات موظفيه.
9. يحق لجامعة عبدالله السالم الطلب من المرخص له تغيير أي من العاملين لديه ويتوجب عليه استبداله بعامل آخر خلال أسبوع من تاريخ صدور الأمر بالتغيير على أعلى تقدير.
10. يلتزم المرخص له بتقديم شهادة بنسبة العمالة حسب قرار مجلس الوزراء رقم (2002/904).
11. يلتزم المرخص له بمنع تجول عامليه بمواقع الجامعة غير المخصصة له.

12. يمنع منعاً باتاً على المرخص له او من يمثله او أي العاملين لديه التدخين داخل موقع الخدمة

13. يمنح المزايد الفائز (60 يوم) كحد أقصى بعد المزاولة الفعلية للعمل لتوفيق أوضاع العمالة ونقل إقامتهم على كفالة المرخص له، وسوف يتم تطبيق الغرامات الخاصة في حالة عدم الالتزام بنقل الكفالة بعد انتهاء المهلة المحددة.

مادة رقم (9)

الزي

يلتزم المرخص له بتوفير زي موحد لجميع العاملين لديه كالتالي:

أ- العاملين في تقديم الخدمة في الموقع زي خاص موحد.

ب- عمال النظافة – زي خاص موحد.

مادة رقم (10)

النظافة وتعليمات الأمن والسلامة:

- 1- يجب على المزايد المحافظة على كافة الأماكن التي يديرها وذلك على أعلى مستوى من النظافة، وكافة الشروط الصحية التي سوف تخضع لإجراءات التفتيش الدوري من قبل الجهات المسؤولة بالجامعة والجهات الحكومية الأخرى المعنية بهذا الأمر.
- 2- المزايد مسؤول مسؤولية كاملة عن نقل النفايات اليومية الخاصة به أولاً بأول خارج الجامعة وعلى نفقته الخاصة.
- 3- يجب على المزايد إتباع كافة التعليمات الخاصة بالأمن والسلامة التي تقررها الجامعة وتنفيذ أية إجراءات أمنية أخرى قد تطلبها الجامعة في أي وقت.
- 4- المزايد مسؤول مسؤولية كاملة عن سلامة العاملين لديه والغير عند حصول إصابات أو أضرار قد تحدث لهم أثناء العمل أو بسببه جنائياً ومدنياً دون أية مسؤولية تقع على الجامعة من جراء ذلك.

مادة رقم (11)

معاينة الموقع:

على كل مزايد معاينة الموقع المخصص لتقديم الخدمة المشار إليها في البند (أولاً) معاينة نافية للجهالة وذلك خلال تاريخ معاينة الموقع والوارد في إعلان المزايدة حتى تكون هناك رؤية

واضحة بحجم الأعمال والتجهيزات المطلوبة وذلك في المواعيد المحددة بالإعلان عن المزايدة ،كما يلتزم المزايد بالاطلاع على كافة المخططات والمستندات المرفقة بوثائق المزايدة اطلاقاً نافياً للجهالة باعتبارها جزء لا يتجزأ من الترخيص وسواء زار المزايد مواقع العمل او لم يقم بهذه الزيارة فانه يعتبر ملماً بكافة الظروف المحيطة بالمواقع ولا يعتد بأي ادعاء يدعيه في هذا الشأن سواء قبل او بعد إبرام الترخيص .

في حالة وجود أي استفسارات مطلوب الإجابة عنها يتم الرد عليها من خلال الاجتماع التمهيدي.

مادة رقم (12)

التغيير أو التعديل في الأبنية:

لا يحق للمزايد أن يقوم بأية تعديلات أو تغييرات في الأبنية أو بداخلها إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من الجهة المختصة بالجامعة وفي حالة موافقة الجامعة على إجراء أية تعديلات أو تغييرات لازمة لتحسين العمل وتقديم الخدمة بصورة أفضل فإن ذلك يكون على نفقة المزايد ولا يحق للمزايد مطالبة الجامعة بأية تعويضات مادية أو رفع مستوى الأسعار مقابل ذلك. وعلى أن تؤول كافة التعديلات والإضافات إلى جامعة عبدالله السالم بعد انتهاء مدة التعاقد.

مادة رقم (13)

شروط تسليم الموقع:

- 1- يلتزم المزايد بتسليم الموقع في حالة جيدة إلى جامعة عبدالله السالم فور طلبها في مدة أقصاها (15) يوم عمل من تاريخ التبليغ أو فور انتهاء مدة هذا الترخيص أو فسخه.
- 2- في حالة وجود أضرار في موقع الخدمة ناتج عن سوء استعمالها يغرم المزايد بقيمة هذا الضرر الذي يتم تقديره من قبل جامعة عبدالله السالم ويكون لها الحق في خصم قيمة هذه الأضرار من التأمين النهائي أو أي مستحقات أخرى لدى الجامعة أو أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إداراتها دون أن يكون للمزايد الحق في المعارضة، وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة رقم (14)

إخلاء الموقع:

1- اذا تأخر المزايد في إخلاء الموقع بعد مرور (7) أيام عمل من تاريخ انتهاء مدة الترخيص او فسخه يحق للجامعة اخلاؤه بالطرق الادارية على ان يتحمل المزايد كافة النفقات والتكاليف التي تستحق بسبب ذلك.

2- في حالة تقاعس المزايد عن إخلاء الموقع وتسليمه للجامعة في موعد غايته (7) أيام عمل من تاريخ إخطاره بإنهاء الترخيص فإنه يحق للجامعة وبدون أي إجراءات قضائية دخول الموقع واستغلاله بعد عمل جرد من جانب الجامعة لمحتويات المزايد (معدات – تجهيزات) حتى ولو في غيبته في حالة عدم حضوره في الميعاد الذي يتم إخطاره به للجرد والإخلاء ، ولا تكون الجامعة مسؤولة عن أية أضرار تحدث لهذه المعدات ، كما يلتزم المزايد بسداد مقابل الاستغلال عن المكان الذي يتم نقل هذه المعدات إليه ، ويتحمل المزايد بمفرده مسؤولية فقدان أو إتلاف أي من هذه المعدات المملوكة له والمنقولة على حسابه الخاص.

3- لا يحق للمزايد لأي سبب من الأسباب التوقف عن تقديم الخدمة أو إخلاء الموقع قبل انتهاء مدة الترخيص وفي حال رغبته في ذلك فإنه يلتزم بسداد مقابل الاستغلال عن المدة المتبقية من الترخيص مع مصادرة قيمة الكفالة البنكية.

مادة رقم (15)

تغيير الغرض من الترخيص:

لا يجوز للمزايد تغيير نوع الغرض من الترخيص موضوع الترخيص.

مادة رقم (16)

المخالفات والغرامات:

في حالة عدم تنفيذ المزايد لأي شرك من شروط المزايدة أو ارتكاب أية مخالفات فإنه يتم تطبيق الغرامات التالية:

1. تطبق مخالفة بقيمة 30 د.ك عن كل يوم تأخير عن مباشرة العمل بعد إعداد وتجهيز الموقع دون الإخلال بتقاضي الجامعة مقابل الترخيص بالاستغلال من بداية الترخيص.
2. تطبق مخالفة بقيمة 10 د.ك عن عدم تقيد العمالة بتعليق الهوية الشخصية أو هوية الجامعة.
3. تطبق مخالفة بقيمة 20 د.ك عند وجود عامل من العمال غير لائق صحياً (مريض - مصاب - مجروح).
4. تطبق مخالفة بقيمة 20 د.ك لعدم تواجد أي عامل من العمال أو المدير المسؤول بموقع الخدمة
5. تطبق مخالفة بقيمة 30 د.ك لعدم القيام بتنظيف موقع الخدمة أو عدم إتباع تعليمات الأمن والسلامة، وعدم وجود أجهزة الإطفاء بالمواقع.
6. تطبق مخالفة بقيمة 50 د.ك عند تنفيذ أعمال غير منصوص عليها بالترخيص أو تسويق مواد غير مصرح بها من قبل الجامعة وتتعدد الغرامة بتعدد المخالفات.
7. تطبق مخالفة بقيمة 100 د.ك لعدم الالتزام بمواعيد فتح وإغلاق موقع الخدمة دون الرجوع إلى جامعة عبد الله السالم وتفرض الغرامة عن كل يوم تعطيل أو جزء من اليوم.
8. تطبق مخالفة بقيمة 30 د.ك لعدم الالتزام باستبدال أي عامل أو عاملة لسوء السلوك أو التقصير بالعمل بعد فترة إنذار مدتها (3) أيام من تاريخ الإخطار.
9. تطبق غرامة قدرها 15 د.ك في حالة عدم التزام المزايد بنقل النفايات أو لا بأول الى الأماكن المخصصة لها (الحاويات) أو نقلها خارج الجامعة.
10. تطبق غرامة قدرها 1000 ذلك عن اليوم الواحد أو جزء من اليوم للعامل وذلك في حالة حدوث أي إضرابات أو اعتصامات من جانب عمالة المزايد.
11. في حالة وجود عمالة ليست على كفالة الشركة تطبق مخالفة قدرها 20 د.ك) عن كل حالة مخالفة في اليوم الواحد وتتعدد المخالفات بتعدد الحالات مع استبعاد الحالات المخالفة.
12. تطبق غرامة قدرها 30 د.ك نتيجة عطل أي من المكائن وعدم إصلاحها أو استبدالها خلال (48) ساعة وذلك عن كل يوم.
13. تطبق غرامة بقيمة (50) عند وجود مواد غذائية تقل صلاحيتها عن ربع المدة.
14. تطبق مخالفة قدرها (50) د.ك إذا لم يلتزم المزايد بنقل المواد الغذائية بسيارات مخصصة لذلك.
15. يتعين على المزايد سداد الدفعات المستحقة للجامعة مقدماً خلال خمسة أيام عمل سابقة على تاريخ استحقاقها وفي حالة تأخره عن السداد بعد هذا الميعاد فإنه يتم فرض غرامه تأخير قدرها (1%) واحد بالمائة من قيمة الدفعة المستحقة عن كل يوم تأخير بحد أقصى قدره (10%) عشرة في المائة من قيمة الدفعة المستحقة وفي حالة عدم الالتزام بالسداد فإنه يحق للجامعة فسخ العقد بموجب كتاب موصى عليه دون حاجه إلى اتخاذ أية إجراءات

قانونية مع حفظ حق الجامعة في المطالبة بالتعويض ومصادرة الضمان البنكي واتخاذ أية إجراءات قانونية أخرى تراها مناسبة .

وتستحق هذه الغرامات بمجرد تحرير استمارة المخالفة وإخطار المزايد بها ، ولا يؤثر على وقوع المخالفة رفض مدير الموقع التوقيع عليها ، وفي حالة عدم قيامه بتقديم ما يثبت سداه لقيمة الغرامة خلال 15 يوماً لإدارة المشتريات تتضاعف قيمة الغرامة ويحق للطرف الأول خصم قيمتها من التأمين أو من أية مبالغ مستحقة للمزايد لدى الطرف الأول بناء على هذا الترخيص أو أي ترخيص آخر ودون أن يكون للمزايد الحق في الاعتراض، وعلى أن يقوم المزايد باستكمال التأمين خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بالمخالفة والخصم من التأمين ، فإذا لم تستكمل قيمة التأمين المخصصة خلال الفترة المشروطة للسداد يكون من حق الجامعة إنهاء الترخيص وذلك بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ إجراءات قضائية مع حفظ حق الجامعة في الرجوع على المزايد بالتعويضات المترتبة على ذلك وتستحق هذه الغرامات دون إثبات الضرر الذي يعتبر متحققاً في جميع الأحوال .

مادة رقم (17)

إشراف جامعة عبدالله السالم:

إدارة جامعة عبدالله السالم هي الجهة المخول لها الإشراف على الأعمال موضوع المزايدة وعلى المزايد الالتزام الكامل بأية تعليمات تصدرها الجهة في هذا الشأن .

مادة رقم (18)

آلية الترسية:

تتم الترسية على أعلى الأسعار المقدمة والمطابقة للشروط المطلوبة للموقع.

مادة رقم (19)

التأمين:

- 1- يكون المزايد مسئولاً مسئولية كاملة عن جميع الإصابات والحوادث والأضرار التي قد تصيب العمالة لديه في الموقع وعليه تغطية ذلك بموجب وثيقة تأمين معتمدة من إحدى الشركات المحلية على أن يتم تقديمها للجامعة قبل مباشرة العمل.
- 2- يعتبر المزايد ملزم بتغطية المسئولية المدنية عن جميع الأضرار والحوادث والتلفيات التي قد تصيب مناطق الخدمات القائم بإدارتها وتشغيلها، أو الأجهزة والمعدات والأدوات والتجهيزات المختلفة وتجهيزات المباني وعلى المزايد تقديم وثيقة تأمين لتغطية جميع الحوادث والأضرار والتلفيات وذلك قبل مباشرة العمل.
- 3- يكون المزايد مسئولاً مسئولية كاملة عن جميع الإصابات والحوادث والأضرار التي قد تصيب الطلبة والطالبات وموظفي وأساتذة الجامعة وعليه تغطية ذلك بموجب وثيقة تأمين معتمدة من إحدى الشركات المحلية قبل مباشرة العمل.
- 4- لا يحق للمزايد مطالبة الجامعة بأي تعويض مقابل إيقاف العمل بالموقع كلياً أو جزئياً لأسباب خارجة عن إرادتها.
- 5- في حالة عدم التزام المزايد بتجديد وثيقة التأمين حال انتهاء صلاحيتها أثناء سريان الترخيص فإنه يتم فرض غرامة مالية قدرها (-20 دك) عن كل يوم تأخير يتم احتسابها من تاريخ انتهاء صلاحية الوثيقة وبما لا يجاوز (10%) من قيمة الترخيص ، وتتعدد الغرامة بتعدد أيام التأخير في التجديد لحين زوال المخالفة وتستحق هذه الغرامة بمجرد حدوث التأخير

دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ اية اجراءات قضائية ودون حاجة الى إثبات الضرر الذي يعتبر في جميع الأحوال متحققاً.

مادة رقم (20)

الاختصاص في حل النزاعات :

تختص المحاكم الكويتية بالنظر في المنازعات التي تتعلق أو تنشأ عن هذا الترخيص الذي سيتم إبرامه مع المزايد.

ختم وتوقيع المزايد

.....

اسم المزايد

.....

التاريخ 2024 / /

كشف الأدوات والتجهيزات المزمع توريدها من قبل المزايد

العدد	النوع والموديل	الاستخدام	نوع المعدة	مسلسل

يجب تعبئة الجدول من قبل المزايد

الختم

التوقيع

التاريخ: / /

